

شرح أصول الكافي

[148] والتصديق بولاية الأمر لأنه أعظم ما يتزين به الظاهر والباطن (والتسموا

البيوت التي أذن اﷺ أن ترفع ويذكر فيها اسمه) أي اطلبوها وهي بيوت النبوة والوصاية التي شرفها اﷺ تعالى على بيوتات ساير الأنبياء والأوصياء، ويذكر فيما اسم اﷺ وآياته، كما أشاره إليه بقوله (فإنه قد خبركم أنهم) أي الرسول وولاة الأمر (رجال لا تلهيهم تجارة) أي مطلق إلا كتساب (ولا بيع عن ذكر اﷺ) عز وجل (وأقام الصلاة وايتاء الزكاة يخافون يوما) أي عذابه أو شره (تتقلب فيه القلوب والأبصار) ظهر البطن ومن جانب إلى جانب كتقلب الحية على الرمضاء، وذلك لكثرة شدائده وعظمة مصايبه. قوله (إن اﷺ قد استخلص الرسل لأمره) "

الاستخلاص " رها نیدن خواستن ورها نیده خواسان وپاک شدن خواستن، وكان النذر بضمين جمع النذير، وأن المراد به على بن أبي طالب وولاة الأمر بعده. أن جعل الرسول خالصين لأمره فارغين عما عداه بالمجاهدات النفسانية والتأييدات الربانية ثم جعلهم خالصين من باب التأكيد حال كونهم مصدقين لأجل خلوصهم في نذره أي في وصف الأولياء وتعيين الأوصياء (فقال وإن من أمة إلا خلا فيها نذير) فكيف يجوز أن لا يكون في هذه الامة نذير منصوب من قبل اﷺ وقبل رسوله، وفيه رد على من جعل الكفرة صاحبين للخلافة قابلين للنياية (تاه) أي تحير في الدين وضل الطريق من جهل النذير واهتدى من أبصره وعقله. قوله (إن اﷺ عز وجل يقول فإنها لا تعمى الأبصار) فيه تسيهيل لأول وتقبيح للثاني، وإشارة إلى أن السبب الجهل ذهاب البصيرة وابطال القوة القلبية التي بها تدرك الصور الحققة والأسرار الالهية وابطالها يتحقق تارة بعدم التفكير والتدبر، واخرى بمتابعة القوة الشهوية والغضبية حتى ينزل في الدرجة

الحيوانية. قوله (كيف يهتدى من لم يبصر وكيف يبصر من لم ينذر) إشارة إلى أن الهداية إلى الدين بدون البصيرة والبصيرة بدون هداية الهادي وإرشاد المنذر محال ولذلك أمر باتباع الرسول الأئمة الهداة بعده فقال (اتبعوا رسول اﷺ (صلى اﷺ عليه وآله وسلم) وأقروا بما نزل من عند اﷺ) ومنه طاعة ولاة الامر (واتبعوا آثار أئمة) (الهدى من العقائد والاقوال والأفعال والاخلاق) (فإنهم علامات الامانة والتقوى) إذ بهم يعرف الأمانة أي الدين والتقوى، ويعلم أركانهما وشرائطهما وكيفية الوصول إليهما والتقوى ملكة تحدث من ملازمة المأمورات واجتناب المنهيات والمشتبهات وثمرتها حفظ النفس عن الدنيا. قوله (وأعلموا أنه لو أنكر رجل عيسى بن مريم) المقصود أن من أنكر واحدا من الأئمة أو أزاله عن موضعه لم يؤمن باﷺ، وذكر عيسى بن مريم على سبيل التمثيل وإلا فالحكم مشترك وهو أن منكر أحد من الرسل غير مؤمن باﷺ تعالى مما ذهب إليه حذاق المتكلمين ودليلهم على ذلك هو السمع دون العقل إذ لا

يُمتنع في العقل أن يعرف ا من كذب رسوله لأنهما معلومان لا ارتباط
